

Distr.
GENERAL

A/RES/47/93
5 April 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٩٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/47/670)]

٩٣/٤٧ - تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى المادتين ١ و ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تشير أيضا إلى المادة ٨ من الميثاق التي تقضي بألا تفرض الأمم المتحدة قيودا تحد بها جواز اختيار الرجال والنساء للاشتراك بأي صفة وعلى وجه المساواة في هيئاتها الرئيسية والفرعية ،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرات ذات الصلة من استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(١) ،
ولاسيما الفقرات ٧٩ ، و ٣١٥ ، و ٣٥٦ و ٣٥٨ ،

وإذ تذكر بقرارها ٢٧١٥ (د - ٢٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، الذي تناولت فيه لأول مرة مسألة توظيف المرأة في الفئة الفنية ، وبجميع القرارات ذات الصلة التي انصبت على هذا المجال منذ ذلك الحين ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن هدف الوصول بنسبة مشاركة المرأة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي إلى ٣٠ في المائة بحلول نهاية عام ١٩٩٠ لم يتحقق ،

(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام، نيروبي ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.85.IV.10) ، الفصل الأول ، الفرع ألف.

وإذ تشير إلى الهدف الوارد في قراراتها ١٢٥/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، و ٢٣٩/٤٥ جيم المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، و ١٠٠/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، بشأن تحقيق معدل مشاركة إجمالية للمرأة بنسبة ٣٥ في المائة في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي بحلول عام ١٩٩٥ ،

وإذ تشير أيضا إلى الهدف الوارد في القرار ٢٣٩/٤٥ جيم ، المتمثل في تحقيق معدل مشاركة المرأة بنسبة ٣٥ في المائة في الوظائف من رتبة مد - ١ وما فوقها بحلول عام ١٩٩٥ ،

وإذ يساورها بالغ القلق لعدم وجود نساء حاليا في الأمانة العامة على مستوى وكيل الأمين العام ، مع وجود امرأة واحدة تشغل وظيفة على مستوى الأمين العام المساعد ،

وإذ تضع في اعتبارها أن وجود التزام واضح من جانب الأمين العام وخاصة خلال مرحلة إعادة التشكيل المتواصلة ، أمر لا غنى عنه لتحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة ،

وإذ ترحب بتقييم وتحليل العقوبات الرئيسية التي تعوق تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة على النحو الوارد في تقرير الأمين العام^(٢) ،

وإذ ترحب أيضا ببرنامج العمل^(٣) الموجز في تقرير الأمين العام والرامي إلى تذليل العقبات التي تعترض تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة ،

١ - تحت الأمين العام على تنفيذ برنامج العمل الموجز في تقريره والرامي إلى تذليل العقبات التي تعوق تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة ، مع ملاحظة أن التزامه الواضح بذلك أمر لا غنى عنه لتحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة؛

٢ - تحت أيضا الأمين العام على أن يعطي ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، أولوية أكبر لتوظيف وترقية النساء في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي ، ولاسيما في الوظائف العليا على مستوى رسم السياسات واتخاذ القرارات ، بغية تحقيق الأهداف الواردة في القرارات ١٢٥/٤٥ ، و ٢٣٩/٤٥ جيم ، و ١٠٠/٤٦ بأن يصل معدل المشاركة الإجمالية للمرأة إلى ٣٥ في المائة بحلول عام ١٩٩٥ وإلى ٣٥ في المائة في الوظائف من رتبة مد - ١ وما فوقها بحلول عام ١٩٩٥ ؛

(٢) A/47/508.

(٣) المرجع نفسه، الفرع الرابع .

٣ - تحت كذلك الأمين العام على اغتنام الفرصة التي توفرها له عملية إعادة تنظيم الأمم المتحدة وإنشاء اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة^(٤) لترقية مزيد من النساء إلى المناصب العليا ؛

٤ - تحت الأمين العام على زيادة عدد النساء الموظفات في الأمانة العامة من البلدان النامية والبلدان الأخرى التي يعتبر تمثيل نساها منخفضا ؛

٥ - تشجع بقوة الدول الأعضاء على دعم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة لزيادة النسبة المئوية للنساء في وظائف الفئة الفنية ، وخصوصا في الوظائف من رتبة مد - ١ وما فوقها ، وذلك عن طريق تحديد وتسمية المزيد من المرشحات ، وتشجيع المرأة على التقدم لشغل الوظائف الشاغرة ووضع قوائم وطنية للمرشحات تتاح بصورة مشتركة للأمانة العامة والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل ، في حدود الموارد القائمة ، الإبقاء على آلية ملائمة ، لها سلطة الإنفاذ وعليها مسؤولية المحاسبة وتضم موظفا من رتبة عليا يكون متفرغا لتنفيذ برنامج العمل والتوصيات الواردة في التقرير المتعلقة بتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة^(٥) ، مع تعزيز هذه الآلية خلال تنفيذ البرنامج للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٥ ؛

٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل تقديم تقرير مرحلي إلى لجنة مركز المرأة في دورتها السابعة والثلاثين وإلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين.

الجلسة العامة ٨٩
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

(٤) انظر القرار ١٩١/٤٧ .